(صلاة المعذور) .

من عجز عن القيام صلى قاعدا يركع ويسجد فإن لم يطق الركوع والسجود أومأ قاعدا وجعل سجوده أخفض من ركوعه ولا يرفع إلى وجهه شيئا يسجد عليه فإن لم يطق القعود استلقى على ظهره وجعل رجليه إلأى القبلة وأومأ بالركوع والسجود أو اضطجع على جنبيه متوجها إلأيها والأول أولى .

فإن لم يطق الإيماء برأسة أخر الصلاة ولم تسقط ما دام مفيقا ولا يوميء بغير رأسه